

الدرس 9 | شرح صحيح مسلم | كتاب الحج | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

صبية بنت شيبه قالت قالت عائشة رضي الله عنها يا رسول الله ايرجع الناس باجرين وارجع باجر فامر عبدالرحمن ابن ابي بكر ان ينطلق بها الى التنعيم؟ قالت - [00:00:00](#)

قالت فاردفني خلفه على جمل له قالت فجعلت ارفع خمارا خمارا احصره خماري احصره عن عنق فيضرب رجلي بعلة راحلة. قلت قلت له وهل ترى من احد؟ قالت فاهللت بعمره ثم اقبلناها حتى انتهينا الى رسول الله. صلى الله عليه - [00:00:18](#) وسلم وهو بالحصبة. حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه وابن نمير قال حدثنا سفيان عن عمرو اخبره عن عمرو ابن اوس. اخبرني عبد الرحمن ابن ابي بكر ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يردف عائشة فيعمرها من التنعيم. حدثنا قتيبة بن ابن سعيد ومحمد ابن رمح جميعا عن الليث ابن سعد - [00:00:41](#)

قال قتيبة حدثنا ليث عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه انه قال اقبلنا مهلين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بحج بحج المنفرد واقبلت عائشة رضي الله عنها بعمره حتى اذا كنا بسر - [00:01:01](#) عركت حتى اذا قدما طفنا بالكعبة والصفاء والمروة فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحل منا من لم يكن معه هدي قال فقلنا حل ماذا؟ قال الحل كله. فواقعن النساء وتطيبين بالطيب ولبسن ثيابنا وليس بيننا - [00:01:17](#)

وبين عرفة الا ربع ليال ثم اهللنا بهم التروية. ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة رضي الله عنها فوجدها تبكي. فقال فما شأنك؟ قالت شأني اني قد حضت وقد حل الناس ولم احل. ولما طف بالبيت والناس يذهبون الى الحج الان. قال ان هذا امر كتب - [00:01:38](#)

والله على بنات ادم فاغتسلي ثم اهل لي بالحج ففعلت ووقفت بالمواقف حتى اذا طهرت طافت حتى اذا طهرت طافت بالكعبة الصفاء والمروة ثم قال قد حللت من حجك وعمرتك جميعا فقالت يا رسول الله اني اجد في نفسي اني لم اطف بالبيت حتى حججت - [00:01:58](#)

قال فاذهبي بها فاذهب بها يا عبدالرحمن فاعمرها الى من التنعيم. وذلك ليلة الحصبة. وحدثني محمد بن حاتم وعبد ابن حميد قال قال ابن حاتم حدثنا قال حدثنا عبد اخبرنا محمد ابن بكر اخبرنا ابن جريج اخبرني ابن ابو الزبير انه سمع جابر ابن عبد الله رضي - [00:02:18](#)

طوعا ويقول دخل النبي صلى الله عليه وسلم على عائشة وهي تبكي فذكر بمثل حديث الليث الى اخره ولم يذكر ما قبل هذا من حديث الليث وحدثني ابو غسان المسمعي هددنا معاذ لابن هشام حدثني ابن ابي مطر عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عن جابر ابن عبدالله ان عائشة رضي الله عنها - [00:02:38](#)

في حجة النبي صلى الله عليه وسلم اهلته بعمره. وساق الحديث بمعنى حديث الليث وزاد في الحديث وقال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا سهلا اذا هويت سهلا اذا هويت اذا هويت الشئ تابعها عليه - [00:02:58](#) فارسلها مع عبد الرحمن ابن ابي بكر فالت بعمره من التنعيم قال مطر قال ابو الزبير وكانت عائشة اذا حجت صنعت كما صنعت مع نبي الله صلى الله عليه وسلم. وحدثنا احمد ابن موسى وحدثنا زهير حدثنا ابو الزبير عن جابر رضي الله عنه. حوى حدثنا يحيى بن

يحيى واللفظ له اخبرنا ابو خيثم - 00:03:14

عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج معنا النساء والولدان فلما قدمنا مكة طفنا بالبيت وبالصفا والمروة. فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدي فليحلل - 00:03:34

قال قلنا ايها الحل؟ قال الحل كله. قال فانتهينا. قال فاتينا النساء ولبسنا الثياب ومسسنا الطيب. فلما كان يوم ويا اهل النبي الحج وكفانا الطواف الاول بين الصفا والمروة. فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نشترك في الابل والبقاء. كل سبعة - 00:03:53

منا في بدنه وحدثني محمد حاتم حدثنا يحيى ابن سعيد عن ابي جريج اخبرني ابو الزبير عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنه قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم لما احللنا ان نحرم اذا توجهنا الى منى قال فاهللنا من الابطح وحدثني محمد ابن - 00:04:13

حاتم حدثنا يحيى ابن سعيد ابن عن ابن جريج. ها وحدثنا عبد ابن حميدة اخبرنا محمد ابن بكر. اخبرنا ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول لم يطوف النبي صلى الله عليه وسلم ولا اصحابه بين الصفا والمروة الا طوافا

واحدا - 00:04:31

زاد في حديث محمد ابن بكر طوافه الاول وحدثني محمد ابن حاتم حدثنا يحيى ابن سعيد القطان اخبرنا ابن جريدة اخبرني عطاء قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه في ناس معه قال اهللنا اصحابنا محمد صلى الله عليه وسلم بالحج خالصا - 00:04:51

واحدة قال عطاء قال جابر فقدم النبي صلى الله عليه وسلم صبح رابعة مضت من ذي الحجة فامرنا ان نحل. قال عطاء قال حلوا واصيبوا النساء. قال عطاء ولم يعزم عليهم ولكن احلهم لهم. فقلنا - 00:05:09

لما لم يكن بيننا وبين عرفة الا خمسون امرنا ان نفضي ان نفضي الى نساننا فنأتي عرفة تقطر مذاكيرنا المنى. قال يقول جابر بيده كاني انظر الى قوله بيده يحركها قال فقام النبي صلى الله عليه وسلم فينا فقال قد علمتم اني اتقاكم لله واصدقكم وابركم -

00:05:27

ولولا هاديين حلت كما تحلون ولو استقبلت من امري ما استدبرت. لما سقى الهدي فحلوا. فحللنا وسمعنا واطعنا قال عطاء قال جابر فقدم علي من عايته فقال بمهللت قال بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله - 00:05:51

صلى الله عليه وسلم فاهد وامكث حراما. قال له علي هديا فقال سراقا ابن مالك ابن نجع شم يا رسول الله انعامنا هذا ام لابد؟ قال لابد الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله - 00:06:11

وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد انتهينا في كتاب الحج من صحيح مسلم بما ذكره الامام مسلم رحمه وتعالى في حج النبي صلى الله عليه وسلم ووجوه الاحرام فذكر احاديث كثيرة - 00:06:34

ذكر فيها حجة النبي صلى الله عليه وسلم وقد مر بنا الاختلاف الوارد في حجة النبي صلى الله عليه وسلم هل حج مفردا او حج قارنا او حج متمتعا والمحفوظ في هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه حج حج قارنا صلى الله عليه وسلم - 00:06:53

وجمع بين الحج والعمرة وصرخ بهما جميعا. اما قول من قال انه لبي بالحج وحده فهذا عمل بفعل النبي صلى الله عليه وسلم فالنبي عمله ظاهره انه انه حاج لكنه صلى الله عليه وسلم صرخ بهما جميعا وقد سمعه - 00:07:12

انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه يقول سمعت يصرخ بهما جميعا لبيك اللهم عمرة وحجا واما من قال لو حج متمتعا فلاجل انه جمع بين العمرة والحج في سفرة واحدة - 00:07:29

القران يسمى تمتع ايضا كما ان التمتع يسمى تمتع من جهة انه جمع بين سكين في سفرة واحدة فهذا نوع من انواع التمتع. اما التمتع الذي هو التحلل بينهما هذا تمتع ايضا - 00:07:45

على كل حال الذي سماه متمتعا اراد به انه جمع بين العمرة والحج والذي سماه مفردا اي ان عمله كان عمل المفرد صلى الله عليه وسلم ذكر حديث عائشة رضي الله تعالى عنها - 00:08:00

الذي رواه قال حدثنا زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم الحنظلي قال ذو حدة وقال اسحاق اخبرنا جرير ابن جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:08:14

خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه ولا نرى الا انه الحج. اي ان لا نرى الا الحج ولا يعرفون العمرة في اشهر الحج. بل كما مر انهم كانوا يرون العمرة في اشهر الحج من افجر الفجور. كان ذلك يراه اهل الجاهلية. فخالفهم النبي صلى الله عليه وسلم فاعتمر عمره
الثلاث قبل حجته - [00:08:31](#)

كلها في ذي القعدة فعائشة كانت على الامر الاول وكانت جابر ابن عبد الله لا نرى الا الحج اي لا نعرف عمرة في اشهر الحج تقول ولا ينبغي الا انه الحج فلما قدمنا مكة تطوفنا بالبيت فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن ساق الهدى - [00:08:52](#)
ان يحل ان يتحلل التحلل الكامل وهذا يتعلق بمن لبى بالحج وحده ويتعلق ايضا بمن لبى بالعمرة والحج معا لم يسق الهدى وآ اما العمرة فلم يلبي احد بالعمرة لانه لم يكن لم يكن يعرفون العمرة في اشهر الحج - [00:09:09](#)

فالنبي صلى الله عليه وسلم امر القار الذي لم يسق الهدى مع ان هذا لم يفعله ان النبي صلى الله عليه وسلم ومن معه من اصحاب الذين ساقوا الهدى فامر الذي لم يسق الهدى ان يتحلل - [00:09:28](#)
قالوا اي الحل؟ قال الحل كله فامرهم بالتحلل واختلف العلماء في هذا الامر هل هو على الوجوب؟ او على السنية منهم من ذهب الى ان الامر هنا على الوجوب وانه يجب على كل حاج - [00:09:39](#)

حج مفردا وليس او حج قالوا ليس معه هدي ان يتحلل بعمرة. والجمهور على ان الامر هنا ليس على الوجوب وانما هو على السنية وآ وقد يقال ان الامر في ذلك الوقت - [00:09:52](#)

على الوجوب لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ليعلم ان العمرة في الحج انها جائزة ومشروعة فكان امرهم اياهم على الوجوب لكن يبقى ان هذا الامر مشروع في بقية الامة الى قيام الساعة. فكل من لبى مفردا - [00:10:07](#)

وطاف وسعى فالسنة في حقه ان يتحلل التحلل الكامل. وكل من قرن ولم يسق الهدى فالسنة في حق ايضا ان يتحلل للتحلل الكامل الا اذا طاق عليه وقام بالوقوف بعرفة او خشي فوات عرفة فهنا يكمل يكمل قرانه ويكمل افراده - [00:10:21](#)

تقول عائشة قالت فحل من لم يكن ساق الهدى ونساؤه لم يسقن الهدى فاحللن قالت عائشة فحظت فلم اطف بالبيت فلما كانت ليلة الحصة فقالت اي ليلة النفرة ينفرون من مكة ويرجعون الى بلادهم قالت قلت يا رسول الله يرجع الناس بعمرة وحجة وارجع - [00:10:42](#)

فبحجة واحدة او ارجعنا بحجة؟ قال او ما اوكن اما او ما كنت طفت ليالي قدمنا مكة قالت قلت لا قال فاذهبي مع اخيك الى التنعيم فاهلي بعمرة النبي صلى الله عليه وسلم عندما امرها بالعمرة بعد فراغها من حجها امرها بذلك تطييدا لخاطئها تطييبا لخاطرها والا قد اخبر النبي - [00:11:03](#)

صلى الله عليه وسلم عائشة ان ان طواف البيت يسعها لعمرتها وحجها. وقد كانت عائشة رضي الله تعالى عنها لما كانت متمتعة في اول الامر نقلت آآ قلبت نسكها من من متمتعة الى قارئة. فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارفضي عمرتك وادخلي الحج. فكانت قارئة ولاجلها ضحى النبي - [00:11:27](#)

صلى الله عليه وسلم على نسائه بالبقرة ذبحا بقرة عن نسائه لكونهن متمتعات وقارنات قالت صفية قال بعد ذلك فاذهب مع اخيك الى التنعيم فاهل لي بعمرة يسميها الفقهاء هذه العمرة عمرة الحيض - [00:11:47](#)

ومنهم من يستحب ذلك كل حاضر والصحيح الصحيح ان هذه العمرة انما امر انما عمر النبي صلى الله عليه وسلم عائشة تطييبا بخاطرها قالت يعني بمعنى انه يرجع ازواجك ترجع نساء النبي صلى الله عليه وسلم كلهن يرجعن بعمرة وحج وانا ارجع بعمرة بحج - [00:12:03](#)

هنا ان يعتمر فالنبي صلى الله عليه وسلم نزل عند رغبتها وامر عبد الرحمن ان يعمرها وعلى هذا نقول ان العمرة هذه جائزة ولا ينكر من ثمرة من النساء بعد طهرها من حيضها لكن لا نقول هي سنة ولا نقول هي - [00:12:23](#)

بانني اه مما يفضل النبي صلى الله عليه وسلم امرها ان تعتمر تطييبا لخاطرها قالت صفية ما اراني او ما اراني الا حابستكم؟ قال عقر حلقى او ما كنت طبت يوم النحر؟ قالت بلى. قال لا بأس انفري - [00:12:40](#)

ثم ذكر الحقائق عائشة فلقى الرسول صلى الله عليه وسلم وهو مصعد من مكة وأنا وأنا منهبطة عليها او انا مصعدة وهو منهبط منها صلى الله عليه وسلم بمعنى ان - [00:12:57](#)

عائشة لقيت النبي صلى الله عليه وسلم وهي نازل على مكة والنبي خارج منها. فانتظرها النبي صلى الله عليه وسلم في الابطح حتى انتهت من من عمرتها. ثم لما رجعت - [00:13:07](#)

طلب اصحابه بالرحيل فرحلوا الى المدينة. ثم ساق ايضا من طريق الاعمش عن الازى عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة انها قالت لا نلبي لا نذكر حجا ولا عمرة وساق الحديث - [00:13:17](#)

تليي لا نذكر اه حجا ولا عمرة وساق الحديث بمعنى حديث اصلا لا نذكر الا نذكر الا الحج لا نذكر الا الحج اما قوله لا نذكر حج ولا عمرة فهذه فيها نظر - [00:13:31](#)

المحفوظ لا نذكر الا الحج ولا نعرف ولا ولا عمرة لا او يكون المراد لا نجمع بينهما عمرة وحج معا ثم ساق ايضا من طريق محمد جعفر حد شعبة الحكى ابن عتيبة عن علي ابن الحسين - [00:13:43](#)

عن ذكوان مولى عائشة رضي الله تعالى قالت انها قالت قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم لاربع ماضين لاربع مضينا من ذي آآ من ذي القعدة باربع لاربع موازين من ذي الحجة او خمس فدخل علي وهو غضبان فقلت من اغضبك يا رسول الله ادخله الله النار - [00:13:57](#)

قال اوما شعرت اوما شعرت اني امرت الناس بان فاذا هم يتوقفوا فاذا هم يترددون. قال الحكم كانهم يترددون احسب اي ان لفظة تتردد يترددون قال ولو اني استقبلت من امري ما استدبرت ما سقت الهدى معي حتى اشتريه ثم ثم احل كما حلوا. النبي صلى الله عليه وسلم - [00:14:20](#)

اصحاب الحلد كانهم تعاضموا ذلك وقالوا اي الحل؟ قال الحل كله حتى قال جابر او قال اصحابه رضي الله تعالى عنهم انأتي مني ومذاكين تقطر منيا حتى ان جابرا شبه - [00:14:45](#)

شبه كيف شبه بحركة يده كيف كيف تقطر المذاكيب فهذا الذي استعظمه اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. فالنبي قال لهم بعد ذلك لو استقبلت من امر ما استدبرت ما سقت الهدى ولا جعلته عمرة ولا حللت كما حللت ولكني - [00:14:58](#)

سقت الهدى فلا احل حتى انحر حتى انحر هدي. ثم روى ايضا من طريق عائشة بالفاظ لاربع او خمس مظاهير من ذي الحجة بمثل حديث اوند ثم ذكر ولم يذكر التردد معناه يترددون اي يعني لا يستجيب لا يفعلون مباشرة ولا مباشرة وهذا لا شك انه آآ يعني من تعظيمهم - [00:15:15](#)

لامر الحج وانهم يريدون ان يتموا حجهم ايضا ذكر حديث عبد الله بن طاووس عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها هلت بعمرة وهذا يدل على ان عائشة هلت بعمرها وهذا فيه اشكال - [00:15:36](#)

اه من جهة اه كيف فلم يقل في اولها قال لا يكون للحج لا يذكرون الا الحج فهنا النبي صلى الله ان تحل بعمرة اي تطوف وتسعى وتكون متمتعة وهذا يكون يحمل اي شيء - [00:15:49](#)

انهم عندما اتوا الى الميقات كانوا لا يرون الا اي شيء الا الحج فالنبي امرهم ان يهلوا بعمرة. ثم لما اتى الى البيت وحل وطاف وسعوا قال من لم يسق الهدى او لم فليحل - [00:16:03](#)

اي الذي لم يسمعوا له انه يأمرهم بان يعتصموا امرهم جميعا ان يحلوا ان يحلوا فعائش تقول لبيت بعمرة لبيت بعمرة فقدمت ولم او قدمت ولم تطف بالبيت حتى حاضت - [00:16:17](#)

فتقول فنسكت المناسك كلها. هنا مسألة وهي الحائض والنفساء اذا نفسنا او حاضت المرأة قبل آآ قبل وقوف فيها بعرفة قبل وقوف بعرفة بعرفة وهي تريد العمرة يعني ولا يمكنها ان تأتي بعمرتها قبل الوقوف بعرفة فهنا مخيرة بين امرين. اما ان تفسخ العمرة الى الحج - [00:16:34](#)

كن مفردة واما ان تدخل الحج على العمرة وهذا الاصح والافضل انها تدخل الحج على العمرة فتكون قارنة. كما امر النبي صلى

الله عليه وسلم عائشة ان ترفض عمرتها وان تلبى بالحج. فكانت - [00:16:59](#)

رضي الله تعالى عنها تقول بعد ذلك فنسقت المناسك كلها. والنبي امرها قال اسمعي كل شيء غير الا تطوه بيت. وهذا المحفوظ في الصحيحين جاء عند مالك الموطأ انه قال - [00:17:14](#)

لا غير الا تطوي بيت ولا بين الصفا والمروة. وزيادة الصفا والمروة هذي زيادة غير محفوظة وانما المحفوظ انه نهاها ان تطوف في الصفا البيت وعلى هذا لو انها طافت ثم حاضت بعد طوافها جاز لها تكمل عمرتها وتسعى ولا شيء عليها في ذلك فلا - [00:17:27](#)
لا يشتاط للسعي الطهارة من الحدث الاكبر والحدث الاصغر بخلاف الطواف البيت فانه يشترط له عند عامة العلماء الطهارة من الحدث الاكبر وجمهورهم ايضا يرون انه يشترط الطهارة للحدث الاصغر - [00:17:47](#)

يقول بعد ذلك فبعث بها مع عبد الوهاب ابن ابي بكر الصديق الى التنعيم فاعتمرت بعد الحج ثم روى ايضا من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد عن عائشة وهذا الاسناد فيه يعله بعضهم - [00:18:04](#)

فقد تكلم جمع من الحفاظ في سماع مجاهد في سماع مجاهد من عائشة فانكره جمع من اهل العلم انكره يحيى بن سعيد القطان وانكره شعبة وانكره يحيى بن معين واثبته ابن المدين واثبته ايضا البخاري - [00:18:16](#)

رحمهم الله تعالى جميعا. فمنهم من انكر سماع مجاهد لعائشة ومنهم من اثبته والمتقدمون من الحفاظ كيحيى بن سعيد القطان وكذلك ابن معين فكانوا لا يثبتون سماع مجاهد بن عائشة مع ان البخاري اخرج عن مجاهد عن عائشة انه سمع منها انه - [00:18:29](#)
منها كحديث صلاة الضحى الذي عندما جاء في البخاري من حديث مجاهد قال دخلت انا وعمر بن الزبير المسجد فاذا عبد الله ابن عمر جالس الى حجر عائشة والناس يصلون الضحى - [00:18:49](#)

الحديث ففيه انه من سمع سنان عائشة فقال عروة الا تسمعين يا ام المؤمنين ماذا يقول ابن ما يقول ابو عبد الرحمن؟ فهذا يدل ان مجاهد وعروة سمع ام عروة لا خلاف بين المحدثين - [00:19:05](#)

ويدل هذا الحديث ان مجاهد سمع ايضا من عائشة ولا يمكن ان ينتقد مسلم في هذا لان مسلم يكتفي بالمعاصرة المعاصرة فيكون على شرطه هذا الحديث. على كل حال نقول مجاهد الصحيح انه سمع من عائشة وقد اثبت ذلك الامام البخاري واثبته ايضا -

[00:19:20](#)

ابن المدينة رحمهم الله تعالى اجمعين يقول يقول مجاهد ان عن عائشة رضي الله تعالى عنها قال آآ ان عائشة انها حاضت بسرف تقول فتطهرت بعرفة اي تطهرت بعد فوات القدرة على الطواف لان من خشي فوات عرفة - [00:19:38](#)

لم يجز له ان يطوف بمعنى لو ان المتمتع جاء الى عرفة او جاء الى مكة في اليوم التاسع ولو طال بيت اه فاته الوقوف بعرفة نقول لا يجوز لك ان تطوف. يجب عليك ان تذهب مباشرة الى - [00:20:06](#)

الى عرفة فعائشة طهرت متاع في يوم عرفة فامرها النبي صلى الله عليه وسلم اه ان تنفط ان ان ترفض عمرتها وان تلبى بالحج فتكون بذلك قاربا ثم امر عبد الرحمن ان يعمرها من التنعيم - [00:20:23](#)

ثم ذكر ايضا حديث صفية عن عائشة رضي الله تعالى عنها وفيه النقات ايرجع الناس باجرين وارجع باجر فامر الصديق ان ينطلق بها للتنعيم. قالت فاردفني خلفه على جمل له. قالت فجعلت ارفع خماري احصره عن - [00:20:38](#)

خلق وهذا يدل على ان النساء في زمن النبي صلى الله عليه وسلم هن يحتجن هذه عائشة كانت تختمر وتغطي رأسها ووجهها عن الرجال فاذا كانت في كان ليس فيه احد حسرة الخمار عن عنقها وعن رأسها فكان عبد الرحمن بن بكر الصديق يضربها بنعل السيف يضربها بنعل السيف من شدة - [00:20:58](#)

غيرته رضي الله تعالى عنه تقول واذا قالت هل ترى من احد؟ اي ليس هناك ما يوجب الغطاء؟ فافاد هذا الحديث ان المرء مأمورة بتغطية وجهها وانه يجب عليها ان تستتر - [00:21:19](#)

ان ان تستتر على الرجال قالت فاهللت بعمره ثم اقبلنا حتى انتهينا وسلم وهو بالحصة ثم ذكر ايضا حديث ابن ابي بكر الصديق ان النبي امره ان يردف عائشة فيعمرها من التنعيم. نقف على حديث آآ الليث آآ عن عن ابي الزبير عن جابر ابن - [00:21:31](#)

رضي الله تعالى ان والله تعالى اعلم هو الصحيح الاخوة هذي اختلف فيها منهم من يقول بانها بنعلة السيف بنعلة السيف بنعل السيف وليس لعله راحلة منهم من يقول منهم من يرى ان المراد به الغثة وهي الفخذ يضرب الفخذ فيهبها لكن الصحيح الذي رجحه العلماء والشراح - [00:21:48](#)

ان المراد بعله سيفية بنعلة السيف بنعلة ليس العذر بعله راحلة وانما بنعلة السيف فكان يضربها بقائم السيف بقدمها لكي تستتر هذا هو الصحيح يعني ليس هناك من اتغطى منه - [00:22:19](#)

ولذلك قالت تقول اسمائكن اذا حاذين الرجال سترنا واذا جاوزناهم كشفنا ولذلك اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنها انهن كن اذا حاذين الرجال اترنا وجوهنا واذا جاوزناهم كشفنا - [00:22:39](#)

ايوا يعلم تبنا لكن تبني تبني هي فخذ الناقة. وهذه لا يمكن ان يصلها لا يمكن يصل يعني حتى لو ما يستطيع تبني هذه هي الفخذ بطن فخذ الناقة وفيه بعد يعني - [00:22:57](#)

فاقرب ما يقال في انها بنعلة السيف اني اضربه بنعته السيف عصا السيف حتى تحتجب. حتى تستتر رضي الله تعالى عنها اصح ان بنعلة السيف - [00:23:42](#)